الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الأولى
الجلسة ٢٥
المعقودة يوم الإثنين
٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

DEC 6 1990

محضر حرفي للجلسة الخامسة والعشرين

الرئيس : السيد رانا (نيبال)

المحتويات

- النظر في مشاريع القرارات المتعلقة ببنود جدول الأعمال المتصلة بنزع السلاح والبت فيها

Distr. GENERAL
A/C.1/45/PV.25
23 November 1990

ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

90-63152 ٣٣٧٥ذ(٩٠)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٤٠

بنود جدول الاعمال من ٤٥ الى ٦٦ والبند ١٥٥ (تابع)

النظر في مشاريع القرارات المتعلقة ببنود جدول الاعمال المتصلة بنزع السلاح والبت فيها

السيد مورينو (ايطاليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أدلي ببعض الملاحظات بالنيابة عن الدول الاثنتي عشرة الاعضاء في المجموعة الاوروبية حول البند ٥٦ (ل) المدرج في جدول الاعمال والمتعلق بدور الامم المتحدة في ميدان نزع السلاح .

لقد دللت الدول الاثنتا عشرة مرات عديدة على عزمها على اتباع وتأييد أي مسعى يعزز دور الامم المتحدة في تشجيع نزع السلاح والثقة المتبادلة والسلم والامن الدوليين . والامم المتحدة هي المحفل الرئيسي لاجراء مناقشة عالمية حول كل المشاكل المتعلقة بالسعي لتحقيق أهداف السلم والامن الدوليين . والدول الاثنتا عشرة مقتنعة بأنه يجب على الامم المتحدة أن تقوم بدور أساسي في السعي من أجل نزع السلاح ؛ ولقد تعززت مؤخرا سلطتها الادبية والسياسية عن طريق الوعي المتزايد بحاجة المجتمع الدولي الى مؤسسة قادرة على اتخاذ تدابير جماعية فعالة للحيلولة دون التهديدات الموجهة للسلم ولازالتها ولضمان تطبيق القانون الدولي .

إن الفعالية والتلاحم اللذين اتسمت بهما الامم المتحدة في الآونة الاخيرة يجددان الامل في حصول تطورات ايجابية في كل ميادين التعاون المتعدد الاطراف ، ومن وجهة النظر هذه في ميدان نزع السلاح الذي يؤدي دورا أساسيا في الجهود الرامية الى اقرار سلم وأمن دائمين . وهذه الجهود ينبغي ألا تكون رد فعل على الاحداث فحسب بل أن تستهدف أيضا التأثير على نحو ايجابي عن طريق تحسين آفاق السلم والامن الدوليين .

وتعتبر الدول الاثنتا عشرة أنه ينبغي للجنة الأولى أن تظل الجهاز الاساسي للجمعية العامة الذي يناط به النظر في مسألة نزع السلاح ومسائل الامن الدولي ذات الصلة . وفي هذا الصدد ، تؤيد الدول الاثنتا عشرة السعي المتواصل الى إيجاد السبل الكفيلة بالتنفيذ الكامل للتوصيات الواردة في القرار ٤٢/٤٢ نون المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ المتعلق بترشيد عمل اللجنة الأولى . وأود أيضا أن أعرب عن دعمنا لجهودكم الشخصية التي تبذلونها ، سيدي الرئيس ، من أجل زيادة فعالية عملنا وتحسين الطرق التي نتبعها والاجراءات التي نتخذها .

وانطلاقا من ذلك ، لا تزال الدول الاثنتا عشرة تعتقد بضرورة أن تولي اللجنة الأولى اهتمامها للناحية النوعية وليس الكمية للنتائج التي تحرزها مع التركيز على السعي الى وضع صيغ تضيق الهوة بين المواقف على نحو تدريجي بغية التوصل الى التوافق في الآراء .

لقد استطاعت هيئة نزع السلاح في دورة عام ١٩٩٠ أن تثبت أن تحسين طرق عملها عنصر فعال في تيسير اعتماد عدد من التوصيات بتوافق الآراء ، بما في ذلك التوصيات المتعلقة باستعراض دور الامم المتحدة في ميدان نزع السلاح . ونحن نؤكد التزامنا بعملية الاصلاح الجارية ، ونؤمن بضرورة أن تضطلع هيئة نزع السلاح التابعة للامم المتحدة بدور بنّاء بصفتها محفلا تداوليا لمناقشة العديد من مسائل نزع السلاح والحد من الاسلحة واجراء دراسة متعمقة بشأنها .

وتدرك الدول الاثنتا عشرة الحاجة الى التنفيذ العاجل لتدابير الاصلاح المرتبطة بصفة خاصة بجدول الاعمال . وتؤيد على نحو راسخ الجهود الرامية الى تسهيل المشاورات حول هذه المسألة قبل بدء الدورة التنظيمية المزمع عقدها في كانون الاول/

ديسمبر ١٩٩٠ . وتتوقع الدول الاثنتا عشرة اعتماد مشروع قرار واحد بتوافق الآراء حول هيئة نزع السلاح سيقدم للاعتماد في دورتنا الحالية بصفته اعترافا إضافيا بالاهمية المتجددة التي نعلقها على دور هذه الهيئة .

وتؤكد الدول الاثنتا عشرة تاييدها لمؤتمر نزع السلاح بوصفه الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة لنزع السلاح في إطار الأمم المتحدة . ولا يزال المؤتمر يمثل محفلا لا غنى عنه في ميدان نزع السلاح .

وعلاوة على الاهمية الخاصة التي نوليها للمفاوضات التي تجري حاليا بشأن فرض حظر شامل على الأسلحة الكيميائية ، نرى أنه جرى تنفيذ أنشطة قيّمة فيما يتعلق ببنود أخرى من جدول الأعمال ، وبصفة خاصة ، من خلال استئناف الأنشطة التي جرت خلال دورة اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية لعام ١٩٩٠ .

وتشعر الدول الاثنتا عشرة أيضا بارتياح إزاء الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء فيها والتي ترمي الى تحسين عمل مؤتمر نزع السلاح ، لانها تعي الحاجة الى تكييف المؤتمر مع التحديات الجديدة الناشئة في الساحة الدولية . لقد سلمت جميع الوفود التي شاركت في المشاورات بانها كانت ايجابية وبناءة وتدل على رغبة مؤتمر نزع السلاح في تحسين عمله ومواصلة الرصد عن كثب للمزيد من التطورات فيما يتعلق بهذه المسالة . وعلى الرغم من أنه قد تم احراز بعض النتائج الملموسة فيما يتعلق ، من جملة أمور ، باستعراض جدول أعمال المؤتمر ، فمن المتوقع إجراء مزيد من المشاورات خلال دورة عام ١٩٩١ التي سيعقدها المؤتمر .

وتعترف الدول الاثنتا عشرة أيضا بالمساعدة القيّمة التي تقدمها إدارة شؤون نزع السلاح لتنسيق أنشطة هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة والتي يجب أن تستفيد من تعزيز دورها .

وتعتبر الدول الاثنتا عشرة أن الدراسات التي تجريها الأمم المتحدة مفيدة جدا وتؤدي الى تعزيز النظر في مختلف جوانب نزع السلاح وزيادة الوعي العام بهذا الموضوع . ولا بد ، في رأينا ، من مواصلة هذه الانشطة .

وفي هذا الصدد ، ترحب الدول الاثنتا عشرة بنتيجة الدراسات التي أجريت حول دور الامم المتحدة في ميدان التحقق والاسلحة النووية والتي اختتمت بوثيقة اعتمدت بتوافق الآراء . كما تعرب الدول الاثنتا عشرة عن ارتياحها إزاء التقدم المحرز من قبل الفريق المخصص الذي أوكل اليه الامين العام دراسة عمليات النقل الدولي للاسلحة التقليدية .

وأخيرا ، تود الدول الاثنتا عشرة أيضا أن تعرب عن تقديرها للبحوث القيّمة التي يجريها معهد الامم المتحدة لبحوث نزع السلاح وبرنامج الزمالات حول مسائل نزع السلاح .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل النمسا الذي سيتولى عرض مشروع القرار A/C.1/45/L.46 .

السيد ياندل (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أتولى عرض مشروع القرار A/C.1/45/L.46 المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وانتاج وتخزين الاسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الاسلحة والتحضير للمؤتمر الاستعراضي الثالث للاطراف في الاتفاقية" . وإنني أقدم مشروع القرار هذا باسم ٥٨ دولة مشتركة في تقديمه وهي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الارجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، أفغانستان ، اكوادور ، ألمانيا ، أنتيغوا وبربودا ، أوروغواي ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باكستان ، البرازيل ، البرتغال ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، جزر البهاما ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الدانمرك ، رومانيا ، زائير ، سري لانكا ، السويد ، شيلي ، الصين ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، قبرص ، كندا ، كولومبيا ، لكسمبرغ ، ليبريا ، مالطة ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، النرويج ، نيبال ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان ، بلدي النمسا .

وحيث أن وفدي قد تشرف بعرض آرائه حول مسألة الأسلحة البكتريولوجية بصفة عامة واتفاقية الأسلحة البيولوجية بصفة خاصة في البيان الشامل الذي أدلينا به في ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ، فلن أخوض في تفاصيل هذه المسألة في حد ذاتها ، بل سأركز على مشروع القرار قيد النظر .

كما يعلم الممثلون ، إن النمسا ، منذ أن ترأست المؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام ١٩٨٦ ، ما فتئت تتولى عرض مشروع القرار ذي الصلة في اللجنة الأولى . وقد أعددنا هذا العام أيضا بالتعاون مع وفدي استراليا وهولندا مشروع القرار الذي يرتكز أساسا على نص القرار ١١٥/٤٤ جيم الذي قدم في العام الماضي والذي اعتمد بتوافق الآراء في الجمعية العامة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ .

إن ديباجة مشروع القرار التي لم تتغير الى حد كبير تذكر بحقيقة أن الجمعية العامة في عام ١٩٧١ ، امتدحت اتفاقية الاسلحة البيولوجية ، وهي تحيط علما بتدابير بناء الثقة التي اتفق عليها المؤتمر الاستعراضي الثاني ، وتعترف بضرورة إيلاء مزيد من الدراسة الى تنفيذ الاتفاقية ، وأخيرا تؤكد المصلحة المشتركة في تقوية سلطة الاتفاقية وتشجيع التعاون بين الدول الاعضاء .

وفي الفقرة ١ من المنطوق ، يبرز مشروع القرار نتيجة الاجتماع الرسمي للدول الاطراف في الاتفاقية في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ . وفي ضوء طلب أغلبية الدول الاطراف بعقد مؤتمر استعراضي ثالث في عام ١٩٩١ ، قرر الاجتماع المذكور أن تجتمع لجنة تحضيرية يكون باب الاشتراك فيها مفتوحا لجميع الاطراف في الاتفاقية ، في جنيف في الفترة من ٨ الى ١٢ نيسان/ابريل ١٩٩١ ، وللعلم فقط ، أود أن أضيف بأن الاجتماع المذكور في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر قد توصل أيضا الى تفاهم غير رسمي بأن ينعقد المؤتمر الاستعراضي الثالث نفسه في جنيف في الفترة من ٩ الى ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ . وبالطبع ستبت اللجنة التحضيرية رسميا في أمر موعد هذا المؤتمر ومكان انعقاده .

والفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار تطلب الى الامين العام أن يوفر ما يتطلبه الأمر من خدمات للمؤتمر الاستعراضي الثالث وللتحضير له .

وفي الفقرة ٣ من المنطوق ، يذكّر النص بالمقرر المتخذ في المؤتمر الاستعراضي الثاني بأن يتولى المؤتمر الاستعراضي الثالث ، في جملة امور ، النظر في المسائل المبينة في المادة الثانية عشرة من الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثاني .

ويتناول مشروع القرار مجددا تدبيرا هاما للغاية من تدابير بناء الثقة والامن كان قد اتفق عليه في المؤتمر الاستعراضي الثاني ، ألا وهو تبادل المعلومات .وهو يؤكد على مطالبته لجميع الدول الاطراف أن تشترك في هذا المسعى ويطلب الى الامين العام أن يقدم مساعدته في هذا الشأن .

ويطلب مشروع القرار ، في فقرته الاخيرة ، من جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم اليها ، أن تفعل ذلك دون تأخير .

وأود أن أعبر عن امتنان وفدي لوفدي استراليا وهولندا لمشورتهما المفيدة وتعاونهما في إعداد النص . كما أود أن أؤكد على امتناننا للوفود الـ ٥٧ التي ذكرتها في بداية بياني والتي تمكنت من المشاركة في تقديم المشروع ، فقدمت بذلك دعمها القيم للغاية .

ووفد بلادي ، فضلا عن الوفود الـ ٥٧ الاخرى المشاركة في تقديم المشروع ، على اقتناع بأن نص مشروع القرار هذا ملائم ومشجع ويبشر بالخير . ولهذا أعبر عن الامل في أن تعتمد اللجنة الاولى نص مشروع القرار دون تصويت ، كدأبها في اعتماد مشاريع القرارات المماثلة في الاعوام السابقة .

السيد النصر (قطر) : السيد الرئيس ، إن وفد بلادي يتناول الكلام للمرة الاولى في هذه اللجنة ، فأود أن أقدم اليكم باسمه التهاني على انتخابكم رئيسا . كما أهنئ أعضاء المكتب على انتخابهم أيضا . وأنا واثق من أنكم تساهمون بما عرفتم به من خبرة ومعرفة في إنجاح أعمال لجنتنا .

أود أن أتكلم عن موضوع انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط . وترتدي هذه المسألة اليوم أهمية خاصة لأسباب من أهمها أن الحالة العامة لنزع السلاح تحمل تباشير الخير فيما يتعلق بتحقيق تقدم ملموس في هذا الموضوع بسبب الانفراج الدولي الذي فتح الابواب على مصراعيها للتفاهم بين كتل ومجموعات من الدول كانت حتى الامس تعيش في مجابهة مستمرة ، ومنها أيضا نشوب أزمة الخليج العربي التي أبرزت أهمية مبادئ تحرير منطقة الشرق الاوسط من الخطر النووي . والواقع أنه بينما أدى الانفراج الدولي الى زوال بؤر التوتر من بقاع ومناطق عديدة من العالم ، نرى أن منطقة الشرق الاوسط تسير في اتجاه معاكس ، فالنزاع العربي الاسرائيلي العريق لايزال اليوم أبعد ما يكون عن الحل والتسوية ، والمجابهة الجديدة في الخليج العربي تزيد في التوتر القائم في المنطقة . وكما قال الامين العام في مقدمة تقريره عن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط :

"إن منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط تستحق هذا الوصف لاكثر من سبب واحد . وأوضح هذه الاسباب أن الشرق الاوسط ما زال غير مستقر سياسيا ومتقلبا عسكريا" . (A/45/435 ، التصدير ، ص ٤ ، الفقرة الثانية)

لقد أوصت الجمعية العامة السنة تلو السنة ، بإجماع أصوات أعضائها في معظم الحالات ، منذ عام ١٩٧٤ بإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط ، وضمت توصياتها أحكاما أساسية تدعو جميع الاطراف المعنية مباشرة الى أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية عاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء المنطقة ؛ وأن تعلن ، ريثما يتم انشاؤها ، انها ستمتنع عن انتاج الاسلحة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها ، وعن المساح لاي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها ، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛ وأن تصدر إعلانا بقبول إنشاء المنطقة وأن تودع هذا الإعلان لدى مجلس الامن للنظر فيه .

وقد تضمنت القرارات المتعاقبة التي اعتمدتها الجمعية أحكاما وشروطا تعتبر شرطا أساسيا لابد منه لإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية . إلا أننا نعرف جميعا الظروف المحيطة بالمنطقة والناشئة عن النزاع الاسرائيلي العربي ، لا بل عن امتلاك اسرائيل ليس فقط لمقدرة نووية ، بل لاسلحة نووية ، كما أفادت بذلك المعلومات المتوفرة للجميع من مصادر متعددة . ولا تعني سياسة الصمت حول التسلح النووي التي تسير عليها اسرائيل أن ذلك البلد لا يمتلك السلاح النووي ، فالخبراء كلهم يقطعون قطعا جازما بأن اسرائيل هي لا شك دولة تنطبق عليها أوصاف الدولة النووية . وتعتبر بالتالي مصدر خطر لا مكان له إطلاقا في الشرق الاوسط إذا أريد أن تتوفر لهذه المنطقة شروط إخلائها من السلاح النووي .

إن اسرائيل تملك مفاعلين أحدهما خاضع لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية أي لتفتيشها ، أما الآخر وهو المفاعل الشهير في ديمونا ، الذي أفشى أسراره العامل الاسرائيلي فانونو الذي نشر تلك الاسرار في جريدة التايمس اللندنية منذ

عامين ، فانه غير خاضع للتفتيش الدولي . والمعلومات الشائعة عنه هي أنه مصدر المواد التي تصنع منها اسرائيل أسلحتها النووية .

وكما يقول الامين العام في تقريره المشار اليه سابقا ، فإن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط ، يقتضي وضع جميع المرافق النووية تحت الضمانات الدولية الصحيحة إما عن طريق الانضمام الى معاهدة عدم الانتشار ، وإما بإبرام اتفاق ضمانات كامل النطاق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

وينطبق هذا الشرط على اسرائيل وحدها ، نظرا لان جميع الدول المشتركة الاخرى في المنطقة والحائزة على مرافق نووية قد وضعت هذه المرافق تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية . فجميع الدول الاطراف المتوقع أن تكون مشتركة في المنطقة ، باستثناء أربع دول ، أطراف في معاهدة عدم الانتشار . والدول المستثناة هي الامارات العربية المتحدة والجزائر وعمان وموريتانيا .

إن وفد بلادي ، الذي درج على تأييد مبدأ إنشاء المناطق الخالية من الاسلحة النووية انطلاقا من مبدأ مساهمتها في عملية نزع السلاح عامة ونزع السلاح النووي خاصة ، يؤيد كل التأييد إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط . إلا أن وفد بلادي يرى في الوقت ذاته الصعاب التي تكتنف إنشاء هذه المنطقة للاسباب المذكورة آنفا والمتعلقة بتسليح اسرائيل النووي ، وبعدم قبولها إخضاع مرافقها النووية للضمانات الدولية ، الامر الذي يستلزمه انشاء المنطقة .

إننا نعرف جميعا مواقف الاطراف المعنية من انشاء المنطقة ، ونعرف أنه ما لم يطرأ تغيير جذري على ظروف المنطقة ، أي ما لم تنضم اسرائيل الى معاهدة عدم الانتشار وتمتثل لاحكامها وما ينبثق عنها من مسؤوليات والتزامات دولية ، فإن المشروع سيظل حبرا على ورق .

إن تقرير الامين العام عن انشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط جدير بالاهتمام والدرس . واسمحوا لي أن أعرب عن تقدير وفد بلادي للجهد الذي بذله الامين العام في وضع هذا التقرير . وهو في الواقع ، بعد سنوات عديدة ، مدخل ينير الطريق لمعالجة هذا الموضوع ، ويسهل سبل الوصول الى المناهج الكفيلة بتحقيق الغاية النهائية وهي إنشاء المنطقة الخالية من الاسلحة النووية .

ونحن ندرك كذلك حدود التقرير ، ونعرف كل المعرفة أن انشاء المنطقة عمل سياسي يعود الى الاطراف التي يمكن أن تتشكل المنطقة منها بعد استيفاء الشروط اللازمة لانشائها . فالتقرير يتضمن عدد من الاقتراحات والتدابير التي يمكن الاخذ بها للوصول الى هذه الغاية ، وهي عناصر تلقي ضوءا ساطعا على عدد من المشاكل والقضايا

المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية وتراعي ظروف وخصائص المنطقة . ونحن نعرب عن وافي تقديرنا للجهود التي بذلها الخبراء في التوصل إلى إيضاح هذه القضايا والمشاكل ، مؤكدين أنها تعد خطوات الى الامام نحو تحقيق الهدف الاخير ، ومن ثم المساهمة في نزع السلاح النووي ، حفاظا على سلام العالم وأمنه .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لممثل ألمانيا الذي سيعرض مشروعي القرارين A/C.1/45/L.13 و A/C.1/45/L.36 .

السيد ريتر فون فاغنر (ألمانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أعرض اليوم مشروعي قرارين . وسوف أعرضهما واحدا بعد الآخر .

أولا ، أود أن أتكلم عن البند ٦٠ (ز) من جدول الاعمال وأن أعرض بالنيابة عن وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واسبانيا ، واستراليا ، واكوادور ، وايرلندا ، وايطاليا ، وباكستان ، وبلجيكا ، وبلغاريا ، وبولندا ، وبيرو ، وتشيكوسلوفاكيا ، وتوغو ، وجزر البهاما ، وجمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والدانمرك ، ورومانيا ، وفرنسا ، وفنلندا ، والكاميرون ، وكندا ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ولكسمبرغ ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنرويج ، والنمسا ، ونيبال ، ونيوزيلندا ، والهند ، وهنغاريا ، وهنلندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليونان ، وعن وفد بلادي مشروع القرار A/C.1/45/L.36 ، المعنون "تنفيذ المبادئ التوجيهية لتحديد الانواع المناسبة من تدابير بناء الثقة" .

قبل عامين أقرت الجمعية العامة دون تصويت في قرارها ٨٧/٤٣ حاء على المبادئ التوجيهية لتدابير بناء الثقة التي توصلت اليها هيئة نزع السلاح . وتمثل المبادئ التوجيهية تلك دعوة قائمة لجميع الدول في العالم لتنفيذ هذه التدابير على المستوى العالمي أو الاقليمي . ويؤدي استعراض التطورات التي جرت خلال العامين الاخيرين بنا الى استخلاص أن هذه الدعوة تحظى بقبول عدد كبير من الدول في كل أنحاء العالم وان هذه المبادئ يجري تنفيذها من قبل تلك الدول . وقد ثبت أن تدابير بناء الثقة لها

أهمية متعاظمة . وهذا ينطبق بوجه خاص على تدابير بناء الثقة التي جرى الاتفاق عليها ويجري تنفيذها على الصعيد الثنائي ودون الاقليمي والاقليمي . واسمحوا لي أن أقدم للجنة بعض الأمثلة :

في افريقيا يجري تطوير تدابير بناء الثقة في اطار منظمة الوحدة الافريقية وكذلك بين الدول الاعضاء في المجموعتين الاقتصاديتين لدول افريقيا الوسطى ودول افريقيا الغربية . ولدى استعراض فترة العامين الماضيين لابد من التنويه بالتوقيع ، في عام ١٩٨٩ ، على المعاهدة التي جرى بموجبها انشاء اتحاد المغرب العربي . فهذه المعاهدة تمثل خطوة رئيسية نحو تعزيز الاستقرار والتعاون في منطقة المغرب وبناء الثقة فيما بين الدول الاعضاء في ذلك الاتحاد .

وتزداد عملية بناء الثقة فيما بين البلدان الآسيوية اتساعا وتصبح أكثر جلاء . والمثالان الاخيران الهامان للغاية هما انشاء الرابطة الآسيوية الجنوبية للتعاون الاقليمي ، واتفاق عام ١٩٨٩ بين الهند والباكستان بشأن عدم الهجوم على المنشآت النووية للطرفين بصفة خاصة .

وفي أمريكا اللاتينية يُعترف بقيمة تدابير بناء الثقة منذ زمن طويل . وفي عام ١٩٨٩ وافقت البلدان الخمسة الاعضاء في حلف الانديز في "إعلان غالاباغوز" على التعهد بتطبيق أو تحسين تدابير بناء الثقة الرامية الى وضع التدابير العملية التي تشمل : إجراء مشاورات ثنائية فورية ، لتجنب حوادث الحدود أو حلها ؛ تبادل المعلومات والاجتماعات المنتظمة بين قواتها المسلحة ، بما في ذلك الاجتماعات على مستوى القيادات العسكرية العليا ؛ وتعاون قواتها المسلحة في تطوير المشاريع ذات المصلحة المشتركة .

ويمثل هذا الاتفاق مسعى رئيسيا لبناء الثقة في المنطقة . وقد اتخذت الارجنتين والبرازيل القرار السياسي للنهوض باندماجهما الاقتصادي وتعزيزه وتكثيف تعاونهما النووي السلمي على أساس الانفتاح والثقة المتبادلة . وقدمت الارجنتين في الجمعية العامة مبادرة لتدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي .

أما بالنسبة للتطورات في أوروبا ، فلعلي أشير الى مشروع القرار A/C.1/45/L.37 ، الذي تشارك فرنسا في تقديمه ، والمعنون "تدابير بناء الثقة والامن ونزع السلاح التقليدي في أوروبا" . وما برحت الامم المتحدة تضطلع بدور حاسم في عملية النهوض بمفهوم تدابير بناء الثقة وتحليل التدابير المناسبة لمختلف المناطق الاقليمية ودون الاقليمية في العالم . وإن اجتماعي الامم المتحدة هذا العام المعنيين بتدابير بناء الثقة والامن في آسيا - في كاتماندو ، نيبال - وبحل النزاع ومنع حدوث الازمات وادارتها وتدابير بناء الثقة بين الدول الافريقية - في أروشا ، تنزانيا - أسهما بدرجة كبيرة في تركيز الاهتمام على تدابير بناء الثقة المناسبة والعملية في المنطقتين المعنيتين .

وكما يرد في المبادئ التوجيهية لعام ١٩٨٩ ، فإن تدابير بناء الثقة تعد مفهوما عاما . فالثقة ما هي إلا تجسيد لمجموعة من عوامل مترابطة لها طبيعة عسكرية وغير عسكرية أيضا ، وتعددية النهج أمر مطلوب للتغلب على مشاعر الخوف والتوجس وانعدام الثقة فيما بين الدول ، وإحلال الثقة محلها . وهذا يتضمن بناء الثقة في الميادين السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية والانسانية والثقافية . وفي الوقت ذاته ، فإن تدابير بناء الثقة في الميدان العسكري وحده اكتسبت بالفعل قيمة عليا ، وينبغي أن تكون محورا لاهتمامنا .

كان التقليد الشائع أن تسعى الدول ذات السيادة الى تحقيق أمنها تلقائيا إما فرادى أو بالتضامن مع حلفائها المقربين ، ولكنها نادرا ما حاولت أن تتعاون مع خصوم محتملين في ميادين تتعلق بالامن . ولكن الزمن يتغير ، واليوم تكتشف الدول أن الامن الوطني يمكن تعزيزه أيضا ، ودون التخلي بأي حال عن السيادة ، عن طريق تدابير تتخذ بالتعاون مع الخصوم المحتملين ، لا ضدهم . ونرى ، في هذا الصدد ، أن تدابير بناء الثقة تكتسب أهمية خاصة ؛ لأن اتفاقات نزع السلاح لا يمكن أن تتبلور بين عشية وضحاها . فهي تتطلب درجة عالية من التعاون في ميدان الامن ، وهذا يحتم بالضرورة وجود أساس صلب من جهود تعاونية مسبقة لبناء الثقة . وتدابير بناء الثقة قادرة ، أكثر من أية وسيلة أخرى ، على أداء هذه المهمة . فهي ، بكسرها ذروة الشك وتكديس الاسلحة والتوتر الخبيثة ، والاستعاضة عنها بدورة جديدة من التفاهم والثقة والاستقرار ، تمهد الطريق لهياكل تعاونية جديدة للامن يكون فيها لاتفاقات تخفيض الاسلحة مكان المدارة .

وباتباع خط التفكير هذا نجحت الدول التابعة للحلفين العسكريين الرئيسيين في تحويل العلاقة فيما بينها الى درجة كان من الصعب تصورها قبل بضع سنوات فقط . وقد أوضح رؤساء دول وحكومات مجلس شمال الاطلسي ، في إعلان لندن ، أنهم ما عادوا ينظرون الى الاتحاد السوفياتي والبلدان الاخرى في أوروبا الوسطى والشرقية كخصوم ، بل كزملاء مخططين لاوروبا الجديدة ، مدوا لهم يد الصداقة واقترحوا اضفاء الطابع

المؤسسي على التعاون الجاري في اطار مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، لتوفير محفل لحوار سياسي عريض في أوروبا المتحدة بدرجة أكبر .

أؤكد مرة أخرى أنه في أي مجال يكون فيه نزع السلاح وتحديد الاسلحة موضع نقاش يجب أن يؤخذ في الاعتبار أن بناء الثقة يمهد الطريق لنزع السلاح ، ونزع السلاح بدوره يولد الثقة . وذروة العقل هذه يجب أن تكون سارية في العالم بأسره .

أود الآن أن أعرض مشروع القرار الثاني بشأن "تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض نزع السلاح" ، الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.13 . ولأسباب فنية قدم مشروع القرا هذا دون سرد أسماء جميع البلدان التي ترغب في الاشتراك في تقديمه . نشعر بالامتنان لما حظينا به من تأييد ، ونرحب بأوسع نطاق ممكن من الاشتراك في تبني بند نرى أنه يستحق اهتماما خاصا . مشروع القرار هذا يدعو أساسا الى بذل جهود مشتركة متزايدة للاستفادة قدر المستطاع من المنجزات العلمية والتكنولوجية التي من شأنها تحسين وسائل التنفيذ الفعال والموثوق به لاتفاقات نزع السلاح وتحديد الاسلحة ، وذلك من أجل التحقق من تقيد الاطراف بهذه الاتفاقات ، والتخلص من الاسلحة ، ضمن أمور أخرى .

يرى وفد بلادي أن التكنولوجيا محايدة في حد ذاتها ، وأن استخدامها وتطويرها لا يحدثان إلا بتوجيه الانسان على الرغم مما لها من قوة دفع ذاتية . وبالتوجيه الانساني يمكن ، بل يجب ، أن تكون التكنولوجيا عنصرا حيويا في الجهود المبذولة لإقامة مرحلة جديدة في العلاقات الدولية يسودها مزيد من التعاون ، ويشكل الاستخدام والتطبيق الافضل للوسائل والاساليب التكنولوجية المتصلة بتحديد الاسلحة ونزع السلاح ، عن طريق التعاون المتبادل والجماعي ، خطوة مستصوبة لا غنى عنها في هذا الصدد . وبغية الاستفادة بالكامل من امكانيات التكنولوجيا وتحديد الاسلحة باعتبارهما عاملين من عوامل التغيير الايجابي ، نرى من الاهمية بمكان إيلاء اهتمام خاص لهذه العلاقة المتبادلة . وتود حكومتي أن تفعل ذلك بأن تضع في اعتبارها السمات الفرعية التي تميز كل جهد من الجهود المتصلة بنزع السلاح وتحديد الاسلحة ، مثل أحكام التحقق الخاصة بالمعاهدات ، مع ادراك مدى صعوبة تعيين مسؤوليات محددة لمنظمة متعددة

الأطراف ليست لها صلة مباشرة بجهد معين من جهود تحديد الأسلحة . إن الجانب العلمي والتكنولوجي يستحق اهتماما خاصا ، وأفضل تعبير عن هذا الاهتمام هو اشتراك أكبر عدد ممكن في تقديم مشروع القرار . وسنرحب كل الترحيب بالوفود التي يحدوها نفس الشعور ، إذا أعربت عن هذا الشعور بالانضمام الى المشاركين في تقديم مشروع قرارنا . فنحن نرحب بأي تأييد ممكن لمشروع القرار هذا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل المكسيك الذي سيعرض مشروع القرار A/C.1/45/L.33 .

السيدة لوزانو (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد كان كبح انتشار الأسلحة النووية من جميع جوانبه موضوع العديد من الأنشطة الدولية . وعلى الرغم من وجود الوعي بخطورة هذه الأسلحة على بقاء الجنس البشري ، لم تبذل الجهود الكافية لإزالتها من على وجه البسيطة .

إن الدول المقدمة لمشروع القرار A/C.1/45/L.33 المعنون "تجميد التسلح النووي" ، وهي اندونيسيا وبيرو وميانمار والهند والمكسيك ، مازالت على اقتناعها بالحاجة الماسة الى وضع حد لتطوير الأسلحة النووية ، باعتبار ذلك تدبيرا لا غنى عنه لكبح سباق التسلح النووي فالتحسين النوعي لهذه الأسلحة يلغي الآثار الايجابية النابعة من اتفاقات تخفيض الأسلحة ، بقدر ما يكون هناك استمرار في القدرة التدميرية للأسلحة المتبقية .

إن تحسن العلاقات بين الشرق والغرب ينبغي أن يشجع وأن يعجل العملية المؤدية الى اتخاذ تدابير ملموسة تكفل القضاء التام على الأسلحة النووية . في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار يوجه نداء عاجل الى الدولتين الكبيرتين الحائزتين للأسلحة النووية للتوصل الى اتفاق بشأن تجميد التسلح النووي فورا ، مما يتيح وقف انتاج هذه الأسلحة وفي الوقت ذاته وقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة .

ولئن لم يكن هذا التدبير غاية في حد ذاته ، فإننا على اقتناع بأن اتخاذ الدول الحائزة للأسلحة النووية إجراء متضافرا يلزمها بتجميد التسلح النووي تجميدا تاما سيسهم في تعزيز الثقة لدى الدول وخلق مناخ دولي أكثر مؤاتاة وأمنا .

إن مقدمي مشروع القرار A/C.1/45/L.33 يناشدون الدول الحائزة للاسلحة النووية مرة أخرى أن تعلن تجميدا شاملا للاسلحة النووية وأن تصدر إعلانا يتضمن حظر إجراء التجارب على الاسلحة النووية ووسائل نقلها وانتاجها ووزعها ، وكذلك وقف انتاج المواد الانشطارية اللازمة لصناعة تلك الاسلحة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لممثلة كولومبيا التي ستعرض مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.3 .

الآنسة يوريب دي لوزان (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يشرفني أن أعرض مشروع المقرر المتعلق بالبند ٥٦ (ي) من جدول أعمال الجمعية العامة المتعلق بنقل الاسلحة على الصعيد الدولي .

يرمي مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.3 الى تضمين البند المتعلق بنقل الاسلحة على الصعيد الدولي في جدول الاعمال المؤقت للجمعية العامة في دورتها المقبلة ، بعد أن يكون التقرير المتعلق بالدراسة التي يجري اعدادها في الوقت الراهن بشأن جميع الجوانب المتصلة بهذا الموضوع البالغ الاهمية قد قدم الى الحكومات للنظر فيه .

غير أني أود أن أنتهز هذه الفرصة لاعرب عن سرورنا إذ نلاحظ الادراك المتزايد للعديد من الحكومات فيما يتعلق بمشكلة نقل الاسلحة على الصعيد الدولي ، كما اتضح ، ليس فقط في مناقشات هذه الدورة للجمعية العامة ، وإنما أيضا في الردود التي بعثت بها الى الامين العام .

ولا يمكن أن يكون هناك شك بعد الآن في أن موضوع نقل الاسلحة على الصعيد الدولي يثير شواغل كثيرة ومتنوعة في المجتمع الدولي : الازمة الراهنة في الشرق الاوسط ؛ دور الاسلحة التقليدية المزعزع للاستقرار ؛ الفقر المتزايد في العالم الثالث ؛ الديون الخارجية الواقعة على العديد من البلدان ، والتي ترجع الى حد كبير الى التسلح ؛ والعنف المتزايد دوما في بعض مناطق العالم ، وهذا قليل من كثير من العوامل المتصلة بتجارة الاسلحة .

من الواضح بشكل متزايد اليوم أن الشعوب تريد السلام ، وأنها تفضل استخدام وسائل أخرى غير الحرب لحل نزاعاتها ، وإن الاسلحة لم تحل مشاكلها ، وليس هذا فحسب ، بل أفقرتها ، وفي كثير من الحالات أفقرت الاجيال المقبلة . وقد حان الوقت ليصبح الحد من نقل الاسلحة على الصعيد الدولي مسؤولية ملتمسة في جهودنا لإحلال الامن العالمي وجعل نزع السلاح دوليا . وحان الوقت لنفهم امكانية هائلة لزيادة الموارد المخصصة للتنمية البشرية كامنة في كبح وخفض نقل الاسلحة .

إن كان للأزمات فائدة ، فهي إيقاظ ضمائرنا . والازمات التي مرت بنا كافية ، كما قلنا منذ أيام قليلة . لتجعلنا نقيّم الوضع ، وننتقل نحو التفكر والتغيير ، ونبذل جهدا جادا لكبح انتاج الاسلحة ، ونقضي على الاتجار اللاأخلاقي بها ، وننهي العقلية النفعية التي تسببت في نشوء الحالة الراهنة .

وبالنسبة لنا في الامم المتحدة ، نحن الذين نتحمل المسؤولية فيما يتعلق بتناول موضوع نقل الاسلحة على الصعيد الدولي ، سواء كمشاركين في تقديم مشاريع قرارات ذات صلة ، أو كمساهمين في فريق الخبراء الحكوميين الذي يدرس البند حاليا ، فإن الآراء التي أعرب عنها حتى الآن تشكل إسهاما قيما في هذه الدراسة ، وأيضا محفزا هاما للعمل المعقد الذي تعهدنا بالقيام به .

ونود أيضا أن ننتهز هذه الفرصة لنشكر الامانة العامة على دعمها ومشورتها القيمين في هذا العمل .

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٥